[345] تمرسه بالليل (2) وتشربه بالغداة وتمرسه بالغداة وتشربه بالعشي فقال: هذا ينفخ البطن فقال: فأدلك على ما هو أنفع من هذا، عليك بالدعاء فإنه شفاء من كل داء، قال: فقلنا له: فقليله وكثيره حرام ؟ قال: نعم قليله وكثيره حرام. (32084) 4 - وعن أبي علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن ابن مسكان، عن الحلبي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن دواء عجن بالخمر، فقال: لا والله ما احب أن أنظر إليه فكيف أتداوى به ؟ ! إنه بمنزلة شحم الخنزير أو لحم الخنزير (ترون اناسا يتداوون به) (1). ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب (2) وكذا كل ما قبله. (32085) 5 - وعنه عن أحمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن الحسين بن عبيد الله الارجاني (1)، عن مالك المسمعي، عن قايد بن طلحة أنه سأل أبا عبد الله عليه السلام عن النبيذ يجعل في الدواء قال: لا ينبغي لاحد أن يستشفى بالحرام. (32086) 6 - وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب عن ابن رئاب، عن الحلبي قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن دواء عجن بخمر فقال: ما احب أن أنظر إليه ولا أشمه فكيف أ تداوى به ؟ !.

_____ (2) في الكافي: بالعشي. 4 - الكافي 6: 414 / 4. (1) في المصدر: وان أناسا ليتداوون به. (2) التهذيب 9: 113 / 490. 5 - الكافي 6: 414 / 8، وطب الائمة: 62. (1) في المصدر: الحسين بن عبد الله الارجاني. 6 - الكافي 6: 414 / 10. (*)